

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

1668 - حدثنا مسدد حدثنا سفيان عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس Bهما قال .

. الحائض عن خفف أنه إلا بالبيت عهدهم آخر يكون أن الناس أمر Y

[ر 323] .

[ش أخرجه مسلم في الحج باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض رقم 1328 .

(آخر عهدهم بالبيت) آخر ما يفعلونه - في آخر وقت من أوقات مجيئهم - أن يطوفوا

بالبيت طواف الوداع قبل مغادرتهم مكة إلى أوطانهم [